عدى فليرفده وقال انها زيادة منكرة ورواه ابن خزيمه وابن حبان والبيهقي بزياده ابن بانت يده منه
وقال ابن منده هذه الزياده رواتها ثقات ولا اراها محفوظه **وفي الباب** عن جابر رواه الدارقطني وابن
ماجه وعن عبد الله بن عمر رواه ابن ماجه وابن خزيمه والدارقطني وزاد فقال رجل ارايت ان كان حوضا
فحصبه عبد الله بن عمر وقال اخبرك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولفظه اذا استيقظ احدكم من
نومه فلا يدخل يده في الاناء حتى يغسلها ثلاث مرات فانه لا يدري اين باتت يده منه وعن عايشه رواه
ابن ابي حاتم في العلل وحكى عن ابيه انه وهم والصواب حديث ابي هريره اذا بلغ الماء قلتين بقلال هجر لم
يحمل خبثا وروى نجسا تقدم بالقلتين **قوله** روى الشافعي عن ابن جريج قال رايت قلال هجر تقدم ايضا
وهجر قال ابو اسحق هي محله بالمدينه يعمل فيها القلال وقال غيره هي التي بالبحرين وبه جزم الازهري
وهو الحق **حديث** خلق الله الماء طهورا تقدم وقول المصنف ان اللون لم يرد وانما فاسده الشافعي على
الطعم والرايحه مردود فقد ورد من روايه الشافعي وغيره كما تقدم

باب ازالة النجاسه

حديث انه صلى الله عليه وسلم قال لاسما حتيه ثم اقرصيه ثم اغسليه بالماء الشافعي ثنا سفيان
عن هشام عن فاطمه عن اسما قالت سالت النبي صلى الله عليه وسلم عن دم الحيضه يصيب الثوب فقال حتيه
ثم اقرصيه بالماء ورشيه وصلي فيه ورواه عن مالك عن هشام بلفظ ان امراة سالت وهذه الروايه
في الصحيحين وفي الاربعه بهذا اللفظ واما بلفظ ثم اغسليه بالماء فذكره الشيخ تقي الدين في الامام من روايه
محمد بن اسحق بن يسار عن فاطمه بنت المنذر عن اسما قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وسالته امراة عن دم
الحيض يصيب ثوبها فقال اغسليه **قلت** ورواه ابن ماجه بلفظ اقرصيه واغسليه وصلي فيه ولابن ابي شيبه
اقرصيه بالماء واغسليه وصلي فيه وروى احمد وابو داود والنسائي وابن ماجه وابن خزيمه وابن حبان
من حديث ام قيس بنت محصن انها سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن دم الحيضه يصيب الثوب فقال
حكيه بضلع واغسليه بماء وسدر قال ابن القطان اسناده في غايه الصحه ولا اعلم له عله **تنبيه**
زعم النووي في شرح المهذب ان الشافعي روى في الام ان اسما هي السايله باسناد ضعيف وهذا خطا بل اسناده
في غايه الصحه وكان النووي قلد في ذلك ابن الصلاح وزعم جماعه ممن تكلم على المهذب انه غلط في قوله ان اسما
هي السايله وهم الغالطون والله اعلم **تنبيه قوله** بضلع ضبطه ابن دقيق العيد بفتح الضاد
المهمله واسكان اللام ثم عين مهمله وهو الحجر قال ووقع في بعض المواضع بكسر الضاد المعجمه وفتح اللام
ولعله تصحيف لانه لا معنى يقتضي تخصيص الضلع بذلك كذا قال لكن قال الصغاني في العباب في ماده
ضلع بالمعجمه وفي الحديث حتيه بضلع قال ابن الاعرابي الضلع ههنا العود الذي فيه اعوجاج
وكذا ذكره الازهري في الماده المذكوره وزاد عن الليث قال الاصل فيه ضلع الحيوان فسمي به العود الذي
يشبهه وقوله ثم اقرصيه وقع في حديث عايشه في الصحيحين فلتقرصه ثم لتنضحه بالماء وقوله فلتقرصه
بفتح التاء وضم الراء ويجوز كسرها وروى بفتح القاف وتشديد الراء اي فلتقطعه بالماء ومنه تقريص العجين
قاله ابو عبيد وسال الاخفش عنه فضم اصبعيه الابهام والسبابه واخذ شيا من ثوبه بهما وقال
هكذا يفعل بالماء في موضع الدم **قوله** روى ان نسوه سالن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن دم الحيض
يصيب الثوب وذكرن له ان لون الدم يبقى قال الطخنه بزعفران هذا الحديث لا اعلم من اخرجه
هكذا لكن روى موقوفا فروى الدارمي في مسنده عن معاذه عن عايشه انها قالت اذا غسلت الدم
فلم يذهب فلتغيره بصفره او زعفران ورواه ابو داود بلفظ قلت لعايشه في دم الحيض يصيب الثوب

قال

١٢ قالت تغسله فان لم يذهب اثره فلتغيره بشي من صفره موقوف **حديث** خوله بنت يسار سالت النبي صلى الله عليه
وسلم عن دم الحيض فقال اغسليه فقلت اغسله فيبقى اثره فقال صلى الله عليه وسلم الماء يكفيك ولا يضرك
اثره احمد وابو داود في روايه ابن الاعرابي والبيهقي من طريقين عن خوله وفيه ابن لهيعه قال
ابرهيم الحربي لم يسمع بخوله بنت يسار الا في هذا الحديث ورواه الطبراني في الكبير من حديث خوله بنت
حكيم الانصاريه واسناده اضعف من الاول **فايده** عزاه ابن الرفعه لابي داود في روايه خوله بنت يسار
حديث اذا استيقظ احدكم من منامه تقدم وهم فانه انما اخرج
حديث ابن عمر بسند حسن **فايده حديث** ذكاه الارض يبسها احتج به الحنفيه ولا اصل
له في المرفوع نعم ذكر ابن ابي شيبه موقوفا عن ابي جعفر محمد بن علي الباقر ورواه عبد الرزاق
عن ابي قلابه من قوله بلفظ جفوف الارض طهورها **حديث** ان اعرابيا بال في ناحيه المسجد
فقال النبي صلى الله عليه وسلم صبوا عليه ذنوبا من ماء متفق عليه من حديث انس بن مالك
ورواه البخاري من حديث ابي هريره **قوله** ولم يامر بنقل التراب يعني في الحديث المذكور وهو كذلك لكن قد
ورد انه امر بنقله في حديث انس باسناد رجاله ثقات قال الدارقطني ثنا ابن صاعد ثنا عبد الجبار
بن العلا ثنا ابن عيينه عن يحيى بن سعيد عن انس ان اعرابيا بال في المسجد فقال النبي صلى الله عليه
وسلم احفروا مكانه ثم صبوا عليه ذنوبا من ماء واعله الدارقطني بان عبد الجبار تفرد به دون اصحاب
ابن عيينه الحفاظ وانه دخل عليه حديث في حديث وانه عند ابن عيينه عن عمرو بن دينار عن طاوس
مرسلا وفيه احفروا مكانه وعن يحيى بن سعيد عن انس موصولا وليست فيه الزياده وهذا تحقيق
بالغ الا ان هذه الطريق المرسله مع صحه اسنادها اذا ضمت الى احاديث الباب اخذت قوه وقد
اخرجها الطحاوي مفرده من طريق ابن عيينه عن عمرو عن طاوس مرسلا وفيه احفروا مكانه وكذا
رواه سعيد بن منصور عن ابن عيينه فمن شواهد هذا المرسل مرسل اخر رواه ابو داود والدارقطني من
حديث عبد الله بن معقل بن مقرن المزني وهو تابعي قال قام اعرابي الى زاويه من زوايا المسجد فبال فيها
فقال النبي صلى الله عليه وسلم خذوا ما بال عليه من التراب فالقوه واهريقوا على مكانه ماء قال ابو داود
روي مرفوعا يعني موصولا ولا يصح **قلت** وله اسنادان موصولان احدهما عن ابن مسعود رواه الدارمي
والدارقطني ولفظه فامر بمكانه فاحتفر وصب عليه دلو من ماء وفيه سمعان بن مالك وليس بالقوي
قاله ابو زرعه وقال ابن ابي حاتم في العلل عن ابي زرعه هو حديث منكر وكذا قال احمد والطبراني
وفيه عبد الله بن ابي حميد الهذلي وهو منكر الحديث قاله البخاري وابو حاتم **حديث** انما يغسل من
بول الجاريه ويرش على بول الغلام وقع في الاصل من بول الصبيه ولم نقف على هذا اللفظ في الحديث
وقد رواه ابو داود والبزار والنسائي وابن ماجه وابن خزيمه والحاكم من حديث ابي السمح قال كنت
اخدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتي بحسن او حسين فبال على صدره فجيت اغسله فقال يغسل
من بول الجاريه ويرش من بول الغلام قال البزار وابو زرعه ليس لابي السمح غيره ولا اعرف اسمه وقال
غيره يقال اسمه اياد وقال البخاري حديث حسن ورواه احمد وابو داود وابن خزيمه وابن ماجه والحاكم
من حديث لبابه بنت الحارث قالت كان الحسين بن علي في حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم فبال عليه
فقلت البس ثوبا جديدا واعطني ازارك حتى اغسله فقال انما يغسل من بول الانثى وينضح من بول
الذكر ورواه الطبراني والحاكم من حديثها مطولا ورواه احمد وابو داود والترمذي وابن ماجه

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1